

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة درعة تافيلالت
إقليم الرشيدية
باشوية أرفود
جماعة أرفود

القرار الجماعي التعديلي
المحدد لنسب الضرائب والرسوم والواجبات المستحقة
لفائدة ميزانية الجماعة الترابية لأرفود

رقم : 08/ 05 بتاريخ 23 فبراير 2021





المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة درعة تافيلالت
عمالة إقليم الرشيدية
باشوية أرفود
جماعة أرفود

قرار جبائي تعديلي عدد---08/05--- بتاريخ 23 فبراير 2021

يعدل بموجبه القرار الجبائي الذي تحدد بموجبه نسب و أسعار الضرائب و الرسوم و الحقوق والإتاوات و الوجيبات المستحقة لفائدة ميزانية الجماعة ارفود

رئيس مجلس جماعة أرفود ،

- بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، الصادرة بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) ولاسيما المادة 94 منه،
- وعلى القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية ، الصادرة بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.07.195 بتاريخ 19 من ذي القعدة 1428 (30 نوفمبر 2007) ، كما وقع تغييره وتتميمه بالقانون رقم 07.20 الصادرة بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.20.91 بتاريخ 16 جمادى الاولى 1442 (31 ديسمبر 2020)،

- وعلى القانون رقم 39.07 بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم و الحقوق و المساهمات و الأتاوى المستحقة لفائدة الجماعات المحلية، الصادرة بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.07.209 بتاريخ 16 ذي الحجة 1428 (27 دجنبر 2007)،

- وعلى المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات و مؤسسات التعاون بين الجماعات ،

- وبناء على القرار الجبائي عدد: 08 بتاريخ: 20 مايو 2008 ، المحدد لنسب وأسعار الضرائب و الرسوم و الحقوق والإتاوات و الوجيبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة ارفود، كما تم تغييره و تتميمه،

- وبناء على مقرر مجلس الجماعة عدد: 188 المتخذ بناء على مداولات المجلس الجماعي المجتمع في إطار الدورة الاستثنائية المنعقدة بتاريخ: 29 يناير 2021،

قرر ما يلي:



المادة الأولى

يراجع القرار الجبائي المحدد لنسب و أسعار الضرائب و الرسوم و الحقوق و الإتاوات و الواجبات المستحقة لفائدة ميزانية الجماعة ارفود كما يلي :

1. الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية :

- تحدد اسعار الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية في حدود الأسعار المحددة بالقانون كما يلي:

المناطق	الاسعار
منطقة العمارات	04,00 درهم عن كل متر مربع
منطقة الفيلات	02,00 درهم عن كل متر مربع
منطقة السكن الفردي	02,00 درهم عن كل متر مربع
المناطق الأخرى	02,00 درهم عن كل متر مربع

2. الرسم على عمليات البناء :

- تحدد اسعار الرسم على عمليات البناء في حدود الأسعار المحدد بالقانون كما يلي :

أولا : العمليات موضوع رخصة البناء أو تسوية البنايات غير القانونية

العمليات	الأسعار
إعادة إيواء قاطني دور الصفيح	05,00 درهم للمتر المربع المغطى
معالجة الدور الآيلة للسقوط	05,00 درهم للمتر المربع المغطى
عمارات السكن الجماعية أو المجموعات العقارية	20,00 درهم للمتر مربع المغطى
العقارات المعدة لغرض صناعي أو تجاري أو مهني أو إداري	10,00 درهم للمتر مربع المغطى
المساكن الفردية	20,00 درهم للمتر مربع المغطى

بالنسبة للعمليات موضوع رخصة البناء أو رخصة التسوية البنايات غير القانونية لا يمكن أن يقل مبلغ الرسم المستحق عن 1.000,00 درهم .



ثانيا : العمليات موضوع رخصة الإصلاح أو رخصة الهدم

العمليات	الأسعار
الهدم	500,00 درهم عن كل رخصة
الإصلاح	200,00 درهم عن كل رخصة

3 . الرسم على عمليات تجزئة الاراضي:

- يحدد سعر الرسم على عمليات تجزئة الأراضي في حدود النسب المحدد بالقانون كما يلي:
3% من التكلفة الإجمالية التي يتطلبها التجهيز داخل التجزئة.

4- الرسم على الإقامة بالمؤسسات السياحية وأشكال الايواء السياحي الأخرى :

- تحدد أسعار الرسم على الإقامة بالمؤسسات السياحية و أشكال الايواء السياحي الأخرى عن كل شخص و عن كل ليلة لمختلف أصناف المؤسسات السياحية و الأشكال الأخرى للإيواء السياحي في حدود الأسعار المحددة بالقانون كما يلي :

الأصناف	الأسعار
أ دور الضيافة ومراكز وقصور المؤتمرات و الفنادق	15,00 درهم
ب	
فندق 5 نجوم	10,00 دراهم
فندق 4 نجوم	6,00 دراهم
فندق 3 نجوم	4,00 دراهم
فندق نجمتين	4,00 دراهم
فندق نجمة واحدة	4,00 دراهم
ج النوادي الفندقية	15,00 درهم
د الرياضات و المنازل المؤجرة للسياح	10,00 دراهم
هـ قرى العطل	8,00 دراهم
و الاقامات السياحية	6,00 دراهم
ز المؤسسات و الاشكال الاخرى للايواء السياحي	4,00 دراهم



5- الرسم على استخراج مواد المقالع

- تحدد اسعار الرسم على استخراج مواد المقالع عن كل متر مكعب مستخرج حسب طبيعة هذه المواد في حدود الاسعار المحددة بالقانون كما يلي:

الأصناف	الأسعار
الغاسول	20,00 درهم
الرخام المستخدم في التكسية	16,00 درهم
الغرانيت المستخدم في التكسية	15,00 درهم
الرمل المستخدم في الهندسة المدنية و البناء	3,00 دراهم
الطين المستخدم في الهندسة المدنية و البناء	3,00 دراهم
الكلس المعد لحجر البنا او للحصى	3,00 دراهم
الطين المعد للصناعة الخزفية	3,00 دراهم

المادة الثانية :

تلغى ابتداء من دخول هذا القرار حيز التنفيذ جميع مقتضيات المخالفة الواردة في القرار الجبائي عدد 08 بتاريخ: 20 ماي 2008 كما تم تغييره وتتميمه.

المادة الثالثة:

يدخل هذا القرار حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ التأشير عليه من طرف عامل العمالة او الاقليم.

بتاريخ: 29 يناير 2021

رئيس مجلس جماعة ارفود

الرئيس: عبد السلام بارجي
جماعة ارفود
Le Président Abdelham BARJI
Commune Arfoud

اطلع عليه من اجل العمل به

ابتداء من : 23 جويلية 2021

رئيس مجلس جماعة ارفود

الرئيس: عبد السلام بارجي
جماعة ارفود
Le Président Abdelham BARJI
Commune Arfoud

أشرف عليه

في: 08 جويلية 2021

السيد والي جهة درعة تافيلالت
عامل اقليم الرشيدية



الوالي

امضاء: يحيى بوشعاب